سر المهنة في التزوير الخطي

للأمير عبد القادر الشهابي

التزوير عمل إجرامي يقصد به جر مغنم أو دفع ضرر ، وهذا يصح في عرف العلماء على وجوه ثلاثة هي :

الأول — خلق شيء لا وجود له كوضع توقيع

الثاني — زيادة شيء من تاريخ أو رقم أو ما يماثل ذلك

الثالث — حذف شيء ، وهذا يتأتى بالحك أو الشطب الدقيق أو الإذابة أو الحل أو إزالة اللون بعرض الأشعة أو الأحماض أو بأي وسيلة أخرى . وبخير وصف يطبق على هذا العمل الجنائي هو أن يقال : (إنه الإتيان بعمل لم يكن موجوداً) . وله أركان لا بد من توفرها :

١ — جلب النفع أو دفع الضرر

٢ — ألا يكون للشخص المجني عليه علم به

٣ — هنالك عنصر دقيق نص عليه كثير من الفقهاء الفرنسيين والبلجيكيين والإيطاليين وفطنت له محكمة النقض والإبرام التركية في أحكام لها ما بين سنتي ١٩١٢ — ١٩١٦ وهو أن يشترط في التزوير تحقق ركن المحاكاة والمشابهة ، فإذا أريد تزوير ختم فلا يمكن أن يكون الشيء الذي يدعى تزويره ختماً مستطيلاً ، بل ينبغي أن يكون مستديراً . وإذا كان الختم ذا زوايا فيجب أن يكون الختم المراد وصمه بالتزوير ذا زوايا . وهكذا يجب أن يتحقق عنصر المحاكاة والمشابهة . فإذا فقد هذا الركن زال عنصر التزوير من أساسه .

على أن المشابهة والشكل لا يؤثران في الكتابة والإمضاءات بل في مواقع أخرى تختلف عن غيرها ، إذ أحياناً لا يلزم استكتاب المتهم بحال وجود أوراق رسمية سابقة معترف بها تكون مداراً للتطبيق . ومن المهم حينئذ إلمام الخبير بروح الكتابة أي بمعنى (سر المهنة) وما زاد عليه من المشابهة والتناسب وتباعد النقط والأحرف فهذا شيء ثانوي بالنسبة للخبرة التامة بروح الكتابة ، وهي بالأحرى سر المهنة لما ذكر ؛ ويكفي الاستدلال بالسابق دون ما عداه مما يحدث أثناء التحقيق مثلاً ، لأن السابق على التحقيق يعطي الخبير الملم صورة صادقة لنفسية الكاتب الطبيعية وحالته النفسية بأجلى مظاهرها دون أن يسيطر عليه الجزع أو الفزع أو تؤثر فيه عوامل التحوير والتصنع ، فلا يكون إعطاء التقرير في حالة كهذه وفي جانب العدالة أقوى مما لو كان في حالة الهدوء الطبيعية السابقة

كذلك لو وجدنا إمضاء مطابقة للأخرى في حجمها وشكلها وأبعادها حينئذ تعتبر إحداها مزورة بلا نزاع

ولا يمكن إعطاء تقارير عن صور فتوغرافية ، ولا بد من أن نلفت حماة العدالة إلى هذا ، إذ كثيراً ما ينطوي تحته أمور أقل ما فيها وضع لثام كثيف على عيوب وجنايات تهضم بها الحقوق ، فيجب ألا تعتبر الصور الفتوغرافية ، بل يلزم أن يجرى التطبيق على نفس الأوراق الأصلية المطعون فيها مهما كانت الأسباب

أما التزوير ، فخير ما يقدم في موضوعه الرجوع إلى ما ذكره غير واحد من أولئكم الفقهاء وهو قولهم أن كل فرد يستوحي غريزته حين العمل مهما كان حاذقاً في مزاولة جريمته ، ولا بد من

المشقوقين ، وشق الأكمام شقاً واسعاً أمر معروف إلى اليوم في العراق ، وهو أمر يكاد يزول في العراق ، لاتخاذ الناس الثياب الإفرنجية ، لكنا رأينا هذا الأمر شائعاً في وادي الرافدين قبل نحو خمسين سنة

على أن رأينا الأخير هو أن صواب العبارة : « وكُمَّيْهِ المُفَرْوَزَيْن ، وزان المُدَحْرَجَيْن » والمُفْرُوز من الثياب ما كان محلى بالفرواز وهو هدب منقش تزين به الأكمام والثياب ويسمى بالفرنسية franges والكلمة في الفارسية (پَرْوَاز) بالياء المثلثة المعقودة بهذا المعنى واشتق السلف منها فعلاً فقالوا : فَرْوَزَ الثوب أو الكم أي زيّنه بالفراوز . وكان يتخذه أكابر الناس والعلماء في العهد العباسي . واستعماله باقٍ إلى اليوم عند أكابر شيوخ العرب وهو على شفا الزوال . ويزينون أكمامهم إذا كانت طويلة واسعة مدخل اليد

(يتبع)

الأب أنستاس مارى الكرملي
أحد أعضاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية

أن تطل غريزته من إحدى جزئيات أعماله ، فالكاتب الذى يبتدئ السطر أو الكلمة أو الحرف أو القطع أو زاوية الحرف ، أو اعتاد أن يرسمها ، أو يحدث بها تعريجاً ، أو يظهر منه اضطراب ، لا بد وأن ينكشف أمره وتتغلب عليه عادته ، ولهذا لجأ القضاة والخبراء إلى أن استكتاب المتهم المجنى عليه فى أغلب الأحيان ، حتى قال بعض الباحثين الأمريكيين أن الخبير إذا كان حاذقاً ما استطاع أن يعرف الجانى فحسب ، بل استطاع أن يعرف نفسيته والظروف التى كانت تسيطر عليه حين الكتابة ؛ ولذلكم كان على الخبراء أول ما يبادرون إليه بعد استكتاب المتهم الجمل والكلمات والأحرف أن يدققوا فى روح الكتابة . ومعنى هذا معرفة سر المهنة ، وأن ينظروا فى تلكم الزوايا ويدققوا فيها وفى مبادئ الكتابة وانتهائها ، فإنها الظاهر التى يمكن أن تفضح الجانى . ولقد ارتقى فن كشف التزوير الخطى بارتقاء فن التزوير تبعاً لناموس الارتقاء العام ، وأصبحت هنالكم الأشعة والأحماض والتلوينات ووسائل التحليل وما شابه ذلكم من خص حياة المكروبات الموجودة فى المادة التى كتب الخط بها لمعرفة عمر تلكم المواد والمقايسة بين هذا وبين تاريخ المستند أو الخط . وهكذا أصبح لدى العلم وسيلة كيميائية لا تكذب ؛ فمثلاً إذا ادعى تزوير سند مؤرخ من ثلاثة أعوام ، وأمكن فحص المداد الذى كتب به ذلكم المستند ، وظهر أن عمر هذا المداد لا يتجاوز السنة ، هنالكم يكون الإقناع التام بحدوث التزوير . وهكذا فى كل شىء يمكن أن يستفاد بالعلم لكشف الجريمة . وقد قال بعض الباحثين يكفى أن يكون الخبير خبيراً بالخط بصيراً بفنونه وبالتصرف فيه فقط ، بل ينبغى أن يكون عالماً ، ولو على جانب لا بأس به من علم النفس والإحاطة بمقتضيات المجتمع الذى انتدب لفحص الخط المدعى تزويره فيه

وهنالكم اعتبارات كثيرة ينبغى ألا تكون طبيعة فاحص الخط كطبيعة الإقليم الذى حدثت فيه عملية التزوير . فمثلاً البلاد المصرية وهى بلاد حارة قد يكون مرور بعض من الزمن فيها مؤثراً أضعاف مرور جزء من الزمن فى بلاد أخرى . كذلكم تعاقب فصول متكررة من صيف بعد صيف على وقوع تزوير لا يمكن أن يمر دون أن يترك أثراً فى تطور الخط فيما يمكن أن يعرض له من التطورات . على أنه فى غضون خبرتنا وممارستنا للخطوط لاحظنا أن المداد العربى الأسود القديم الذى كتبت به المصاحف القديمة وغيرها كان أثبت على الزمن من غيره ؛ وإن كان آخرون يرون أن العين المجردة قد لا تستطيع ما تستطيعه الآلات العلمية الحديثة من اكتشاف التطورات مهما كانت بسيطة ومحدودة . على أن هنالكم أنواعاً كثيرة من المواد المحدثة ضعيفة الثبوت تتنافى مع مستلزمات الأحوال ؛ بل يكفى مرور يسير من الزمن لحدوث تغيير فيها ، بل إن تعرضها للنور والهواء أو لمؤثرات أخرى قد يكون سبباً فى كشف حقيقتها . بقى الشىء الوحيد الذى يمكن إخفاؤه والذى لا يهتدى إليه إلا بالاستكتاب ألا وهو الكتابة بالآلات الكاتبة ؛ فهذا الضرب من الكتابة قد يكون من الصعب اكتشافه لأن المصنع الواحد يخرج الآلات الكثيرة وكلها على غرار واحد ، فمن العسير ، بل من المتعذر معرفة الحقيقة ، إذ يمكن أن تتشابه تلكم الآلات ولا يكون هنالكم مجال إلا لفحص المداد الذى كان فى الآلة الكاتبة أو الشريط الذى يكتب به أو ما شاكل هذا . وما دام العلم قائماً وما دامت الغرائز البشرية واقعة تحت تأثير عبادة المادة فسيظل الصراع عنيفاً بين العلم والإجرام حتى يعين الله العالم والعلم على وضع حد من نزوات الغرائز البشرية الجامحة هدانا الله إلى الحق وأذاقنا حلاوة اليقين

(القدس) الأمير عبد القادر الشهابى

إعلان

تعلن مصلحة الأموال المقررة فقد دفتر قسائم الأوراد البيضاء من رقم ٣٢٧٧٠١ إلى ٣٢٧٨٠٠ رقم ٨٢ (أموال مقررة)

وقد اعتبرت المصلحة هذه القسائم لاغية . فكل من حاول استعمالها يعرض نفسه للمحاكمة الجنائية . ٩٦٠٤